

نظرة القانون الأوروبي لظاهرة الرق ودوافع إلغاءه د. عبد القادر سلاماني

قسم العلوم الإنسانية-كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

جامعة طاهري محمد بشار-الجزائر

slakader@hotmail.fr

المستخلص:

أكدت الدراسات التاريخية مدى أهمية تجارة الرق لأوروبا ما وراء الأطلسي بعد اكتشاف العالم الجديد محاولة في تنظيم تلك التجارة وسن مجموعة من القوانين والتشريعات لضبط نظام العبيد بالأمريكتين، ولكن مع زيادة حدة تجارة الرق والأضرار الإنسانية والأخلاقية وتغير السوق الدولية ومتطلباتها، عارضت بعض الشخصيات الأوروبية تجارة الرق ما وراء الأطلسي، وبطرق عديدة وحسب طبيعة مطالبهم، إلا أن معارضة الرق لم تبرز ولم تتواصل إلا داخل فئات العبيد نفسها، مقاومة دعاة إلغاء الرق في أوروبا وأمريكا قد أتت بنتائج من خلال وضع حد لهذه الممارسة بفضل المساندة التي تلقتها.

إن الصراع ضد الرق كان عنصرا هاما في سياسة أفريقيا على مستوى الدولة أو مقاومة السكان المحليين، كما أن مقاومة أوروبا للرق كانت مهمة أيضا، ولكن ينبغي وضعها في سياق حملة كبيرة ضد الرق ولكن أكثر من صارع ضد هذا النظام وأكثر من دفع غرامات كبيرة هم الأفارقة أنفسهم.

كانت الحرية والاختيار مرتبطة بسياسة إلغاء الرق عند السود، وشكل تاريخ صراعات إلغاء الرق في أمريكا منذ سنوات موضوع اهتمام عدد كبير من المؤرخين الذين درسوا العديد من الثورات والمؤامرات.

الكلمات المفتاحية: الرق، ظاهرة الرق-المستوطنات الأوروبية-القانون-الأمريكتين-الاستغلال-الإلغاء.

المقدمة:

استخدمت الدول الأوروبية مجموعة من التشريعات والقوانين لتنظيم الرق ونظامه في الأمريكتين، فتباينت تلك التشريعات الأوروبية في نظرتها للعبيد وكيفية التعامل معهم في ظل ذلك الصراع الأوروبي حول الرق ومناطق النفوذ والمستعمرات، ولكن مع ظهور حركات مناهضة للرق كانت تسعى لمكافحة تجارة الرقيق، وأمام تلك الأوضاع من مصاعب وعقبات التي واجهتها الدول الأوروبية التي تعتمد على الرقيق للعمل في زراعة مستعمراتها، لاسيما فرنسا، وهولندا، وإسبانيا والبرتغال، وبريطانيا سعت هذه الدول للقضاء على تجارة الرقيق وعملت على إلغاءه نتيجة الظروف الدولية والسياسة الاقتصادية خلال تلك المرحلة التاريخية.

نظرة القانون الأوروبي لظاهرة الرق ودوافع إلغائه

وعليه يمكننا طرح الإشكالية التالية:

- فيما تكمن تلك التشريعات الأوروبية لتنظيم الرق وتجارته؟
- وما هي أهم العوامل التي عجلت لإلغاء تجارة الرق في الأمريكيتين؟

١- تعريف الرق:

أ- **تعريف الرق لغة:** هو الضعف، ومنه رقة القلب، والضعف هنا ليس المقصود منه ضعف الجسد، والرّق بكسر الراء من العبودية، واسترقّ مملوك، أرقّه وهو ضد أعتق مملوكه، والرقيق هو المملوك واحداً وجمعاً.

ب- **وفي الاصطلاح:** الرقيق أو -العبد- هو إنسان محروم من الأهلية، وهو مملوك لإنسان غيره، يتصرف فيه تصرفه بملكه، فله أن يستخدمه ويؤجره ويرهنه ويبيعه ويهبه (منظور، ١٩٥٦، ص ٤١٥).

- بدايات الرق:

اختلفت الرؤى حول تعريف الرق وبداياته فتعريف الرق في العصور القديمة لم يطرح مشكلة فهو رجل له حقوق ودون شخصية لكن هذا التعريف ليس عاما في التشريع الإسلامي مثلا للرق بعض الحقوق فهو لا يتم قتله بل تحميه السلطات العامة ضد تعسف سيده. (Blanc, 1987, pp. 227-228).

جاءت تسمية الرقيق بطريقة اعتباطية لكن الشيء المؤكد أننا لا نستطيع تعريف الرق بوضع قائمة من المحرمات القانونية التي تخص جميع من نطلق عليهم بالعبيد، في الحقيقة حرمانه من الشهادة لدى العدالة أو حرمانه من حق الميراث أو تعرضه للقتل من طرف سيده، كل هذه ليست عناصر مميزة لظاهرة الرق، وحتى حق السيد اللامحدود في عمل العبد هذا العنصر لا يمكننا من خلاله التمييز بين العبد والمملوك، الذي يتميز بخدمته لسيده للأعمال الشاقة وبدون شفقة، مما يعني أن كل جهده في العمل هو حق سيده (J.Vansina, 1973, p. 367).

فالمملوك في العصور الوسطى هو داخل في مجال العبودية ولكن ليس عبدا (Testart, 1998, p. 33).

وتعريف الرق أو العبد فانه منذ بداية "القرن ١٥م" لقد غير تنامي أسواق العبيد في إفريقيا الغربية والتي كان المسلمون ونصارى أوروبا من أكبر تجارها، فمن خلال المفهوم هذا التقليدي للرق والعبودية وذلك بإعادة تعريفها وفق الشكل الذي اتخذته في نظام ما وراء الأطلسي، كانت الأشكال التقليدية للرق أقل صرامة وقسوة عموما فإن الأفراد المنغلقيين داخل الرق إلى الأبد أو تم بيعهم مرات عديدة أو في تجارة ما وراء الأطلسي هؤلاء كانوا يتوقعون تلقي أسوأ معاملة (Beckles, 2002, p. 18).

نظرة القانون الأوروبي لظاهرة الرق ودوافع إلغاءه

عرفت المستعمرات الأوروبية في نظام حكمها للعبيد بالأنظمة القمعية، فقد نص القانون الملكي الانجليزي على أن السود هم بمثابة أملاك تحتاج إلى وضع قوانين صارمة، والواقع أن بعض الأسياد كانوا وحسب القانون، مسؤولين عن إطعام عبيدهم وكسوتهم وإيوائهم، وهذه الإجراءات فقط لتعزيز نظرتهم إلى العبيد باعتبارهم ملكية خاصة.

تجدر الإشارة إلى أن هناك تصورا واحدا للعبيد، وهو اعتبارهم من العرق الأدنى، ويد عاملة مستعبدة في جميع القوانين الأوروبية، حول ظروف العبيد مهما كانت أصولهم، إلا أنه هناك اختلافات في أصول ومحتويات هذه القوانين فيما يخص التطبيق (Beckles, 2002, p. 43).

اعتبرت القوانين الأوروبية الرق ملكية خاصة يمكن التعامل معها وفق ما يتوافق مع مصالحها الاقتصادية وفق الأطر القانونية الإنتاجية في تلك المستعمرات والمستوطنات التي قامت بإنشائها.

ويمكن مشاهدة ذلك في التقاليد القانونية والثقافات السياسية لبلدان أوروبا، بينما تفسر التشابهات بتلك التصورات عن العبيد قديما خارج الحدود الوطنية، إلا أن القوانين التي أصدرتها الحكومات الأوروبية مثل القانون الأسود في فرنسا عام 1685م، كانت بينهما نقاط مشتركة لم تكن موجودة في التشريع المتبع في المستعمرات البريطانية بواسطة الوكلاء أنفسهم (Carnot, 1845, p. 16) فقد اختلفت التشريعات الأوروبية في نظرتها للعبيد حسب متطلبات كل دولة في كيفية تعاملها مع العبيد وكيفية استخدام العبيد في القدرة الإنتاجية بالمستوطنات.

٢- نظرة القانون الاسباني والفرنسي لظاهرة الرق:

خففت القوانين الاسبانية والفرنسية من القيمة الإقطاعية للأسياد الذين كانوا يخفون العنصرية والاستغلال الذي تمثله العبودية، وإن كان العبيد يستجيبون لرحابة صدر الأسياد، إلا إن شرعية مطالب الأسياد باعتبارهم مالكين للعبيد كانت موجودة والواقع أن تصرفات الأسياد هذه كانت تصرفا هدفه تدعيم علاقات الهيمنة والطبقية (Rey, 2005, p. 133)

كان القانون الاسباني والفرنسي يراعي طبيعة التعامل مع الرقيق في كيفية سن القوانين والتشريعات وفق ما ينص عليه نظام الحكم في إنشاء تلك المستوطنات الفرنسية والاسبانية في الأمريكتين حتى يتسنى لها منافسة الدول الأوروبية في المجال الإنتاجي بتلك المستوطنات لذا تعاملت مع العبيد وفق بعض القوانين التي سنتها الحكومة حتى تضمن بقاء إنتاجية تلك المستوطنات في ظل ذلك التنافس الأوروبي على المستوطنات بالأمريكتين.

نظرة القانون الأوروبي لظاهرة الرق ودوافع إلغاءه

إلا أن القانون الاسباني كان يعكس بأقل حدة فكرة هيمنة مالكي العبيد عن نظيره الفرنسي، فالقانون الاسباني حتى وإن كان ينص على ضرورة التوجيه والتحكم الصارم في العبيد، إلا أنه لا يرى أي تناقض مع وضعية العبيد باعتبارهم أشخاصا يتمتعون بهوية قانونية وحق نظري في الحرية.

في الواقع وحسب الملك الاسباني الفونس Alfonso فالحرية هي في الواقع الطبيعي والمرجو للإنسانية كافة، وحتى القانون الفرنسي لم يتحدث فقط عن فوائد أسياد العبيد الاستعماريين لأن الأمر يتعلق أيضا بقانون يخص الوطن الأم وهو غير استعماري (Beckles, 2002, p. 43)

إن القانون الاسباني سيأتي باتيداس (Siete Partidas) هو قانون ليبرالي يعترف بشخصية العبد، ويعنى كثيرا بمصطلح الحرية على الرغم من أنه يقرر بوجود اختلافات بين نص القانون وتحقيقه على أرض الواقع، هذه الهوة بين النظرية والتطبيق حملت المشرعين عبر الزمن إلى قبول تصورات مالكي العبيد بسنهم قوانين تخدم مصالحهم مباشرة، مما حمل الاسبان على وضع عبيدهم تحت المراقبة خشية مساسهم بالأمن والنظام. وإن كانت القوانين تفرض على الأسياد تحرير عبيدهم من أجل تحسين ظروف عائلاتهم، إلا أن الفكرة الجوهرية كانت هي الحد من حريتهم (Knight, 1997, pp. 199-201)

لقد كان ينظر إلى السود أحرارا كانوا أو عبيدا في جميع هذه القوانين على أنهم مجتمع مستعبد خطير ومدمر، ولقد كان القانون الأسود شأنه شأن القانون الاسباني نصا تشريعا، ينص على مراقبة العبيد وكان يضم ٦٠ مادة (Eward, 1986, pp. 137-142)

ولم يكن يرى أي تناقض بين مصالح مالكي العبيد وأراء السلطات الحاكمة حول قضايا تنظيم وسلوك العبيد، صحيح أن القانون كان يضمن للعبد الحق في العيش والهوية الوطنية، لكنه كان يضمن كذلك للسيد حق امتلاك العبيد كملكية خاصة، (Molin, 1986,p09) لقد صمم القانون الأسود لإعطاء أدنى الحماية للعبيد دون دفعهم إلى الخضوع فبنص القانون يمكن للعبد أن يودع شكوى لدى المحكمة الفرنسية في حال أساء السيد معاملته وكما هو الحال في القانون الاسباني، فالعبد الذي يكون سيده فرنسيا يجب أن يتم تسميته وينشأ في الكنيسة الكاثوليكية، ويتم تشجيعه على بناء أسرة وليس هناك أي حدود لإمكانية جعله حرا ولا يشتغل العبيد يوم الأحد ويوم الأعياد الدينية، (Peytraud, 1897, pp. 158-166)

لكن ولأجل هذه الأسباب، كان القانون الأسود يحرص على تأمين حقوق الأسياد على عبيدهم، فهو يفرض الطاعة المطلقة للعبد لسيدته دون أن يكون له الحق في امتلاك أي شيء، ويمكن أن يعدم إذا تمت إدانته بالاعتداء على رجل أبيض بالضرب، (Molin, 1986,p61) وحدد القانون الأسود كمية

نظرة القانون الأوروبي لظاهرة الرق ودوافع إلغاءه

الطعام واللباس التي كانت مسموحة للعبد دون حق الميراث. كما يسمح للأسياد بتقييد عبيدهم وكذا ضربهم بالسياط ، (Molin, 1986,p142) ولم يكن للعبيد الحق في التجمع ولا في حفلات الزواج دون موافقة السيد، ولم يكن لهم حق امتلاك أو بيع قصب السكر. (Tang, 1852, p. 29)

إن القانون الأسود لا يعكس حقيقة ظروف العبيد في الأراضي، هل كان يحكمها تشريع استعماري أو قوانين الحكومة الوطنية في أوروبا، وقد صممت هذه القوانين لتحكم سلوك عبيد في طبقة دنيا.

إذا كان القانونون الاسباني والفرنسي يحاولان أن يجدا توازنا بين القمع والحماية، فإن القانون الانجليزي حول الرق لم يعكس أبدا هذا الانشغال بل على العكس فقد كان يركز على ضرورة أخذ البيض اليقظة من السود ("Code noir, ou édit du roi servant de règlement pour le gouvernement et l'administration de la justice, police, discipline, et le commerce des esclaves nègres dans la province et colonie de la Louisiane";, Mars 1724)

نستنتج أن كلا من القانون الفرنسي والاسباني، كان يجعل العبد ملكية خاصة وأعطى للسيد أولوية على العبد، حتى يبقى دائما تحت سيطرة سيده وبقاءه تحت تلك السيطرة، يبقى على بقاء نظام الرق قائما وفق تشريعات، تضمن ذلك البقاء والتواصل في ظل ذلك الصراع الأوروبي، حول إمكانية استغلال العبيد للحصول على المال والثروة.

٣-رؤية القانون الانجليزي لظاهرة الرق:

إن القانون الانجليزي وضع حالة حرب بين هذين الصنفين، وفصل بينهما فصلا صارما، كما وأسس نظام حالة طوارئ من الدرجة الأولى ضد ثورة العبيد، فلم يكن الأسياد الانجليز يعطون أي حق لعبيدهم قبل السنوات الأخيرة للرق، ولم يكن العبيد يتمتعون في ظل الوجود البريطاني بأي نوع من الحقوق المدنية الموجودة في التشريعات الفرنسية أو الاسبانية مثل حق تكوين أسرة أو أوقات ترفيه أو العبادة أو الحق في وضع شكوى ضد المعاملات الجائرة، فقانون عبيد "باربادا" سنة ١٦٦١م (Rey, 2005, p. 135) ، والذي اعتمده أسياد العبيد في الكارييب ومستعمرات أخرى في القارة الأمريكية، يعكس بوضوح التصور القانوني الانجليزي للرق، ونرى أيضا التأثير الواضح لهذا القانون في القوانين التي وضعت في فرجينيا وكارولينا حيث استقر بهما عدد كبير من مالكي العبيد في "الأنتيل" خلال القرن ١٧م. (Beckles,2002,p45.)

يصف هذا القانون العبد بالدنيء الكافر المتخلف، والعنصر الخطير صاحب الحدس والطبيعة السيئة، يجب القضاء عليه كما كان يعتبره أيضا صاحب الطبيعة البربرية المجنونة والمتوحشة، لا يمكن حكمه

نظرة القانون الأوروبي لظاهرة الرق ودوافع إلغاءه

بواسطة القانون والعادات والتقاليد الانجليزية. لذا كان يبرز القانون العنف والتوتر الذي كان يميز العلاقات بين السود والبيض في المستعمرات البريطانية.

وكان يتم الحكم بالإعدام على كل عبد الذي يثبت اتهامه أو مجرد الشك في جرائم خطيرة قام بها، كما يتم تعليق آخرين أو كيهيم بالحديد أو استئصال أعضائهم التناسلية أو رميهم في الزنزانة لزمّن غير محدد لمعاقتهم على عصيانهم. (Rey, 2005, pp. 135-136)

لا يعكس التصور القانوني والاجتماعي لدى الانجليز عن الأفارقة، والعقوبات التي تفرض فقط مفهوم العبد المملوك الذي يتحكم فيه سيده، بل يعكس أيضا ولكن القناعة الانجليزية بأن المجتمعات الأفريقية مجتمع دنيء يجب استرقاقه، لذلك لم يكن يعتبر البيض الذين يقتلون العبيد عن طريق العقوبات، لم يكونوا يعتبرون أنهم قاموا بعمل إجرامي، على الرغم من أن قتل العبد من سيده يغرم بـ: ١٥ جنيه وكان يجب انتظار نهاية القرن ١٨م وبداية القرن ١٩م ليعتبر قتل العبد جريمة في المستعمرات البريطانية. (Beckles, 2002, pp. 44-45)

لقد كان التشريع الانجليزي أكثر صرامة في نظرتة للعبد، وكيفية التعامل معه وفق ما يقتضيه رؤية السيد للعبد وليس نظرة القانون للعبد، فلم يعتبر القانون الانجليزي العبيد من البشر حتى يتم سن قوانين لهم، فالعبيد لا بد من أن يخضعوا لأسيادهم دون أي إجراء قانوني ينظم حياتهم الاجتماعية والاقتصادية، وهذا حتى يستمر نظام الرق في الأمريكيتين في زيادة الإنتاج الاقتصادي، والتحكم في العبيد بالمستوطنات الكبرى التي أوجدتها إنجلترا بالمنطقة، وحتى لا ينفلت الوضع الأمني بتلك المناطق لذا كانت إنجلترا أكثر صرامة في تعاملها مع العبيد بمستوطناتها.

٤- القانون الدانماركي والرق الأفريقي.

أما القوانين الدانماركية، فكانت تملئها الحاجة إلى إيجاد توازن بين قمع العبيد قصد التحكم فيهم من جهة، ومن أجل تحسين قدرتهم الاقتصادية وحمايتهم من عنف أسيادهم من جهة أخرى، لكن الاضطهاد غلب على الحماية.

فالمستعمرون الدانماركيون عندما يتحدثون عن تمرد العبيد في جزر سانت كروا (Sainte-Croix) سانت دوماس (Saint-Thomas) وسانت جون (Saint-John)، (Verne, 1879, p. 262) فإن الحاجة إلى القمع هي التي كان يعكسها القانون، لذلك فإن القانون الدانماركي هو أكثر صرامة مع العبيد عندما يتعلق الأمر في الفصل بين السود والبيض، فقانون ١٧٣٣م الذي عوض قانون ١٦٧٢م و ١٦٨٤م، قد فرض عقوبات كالتعليق وقطع الأعضاء والطبع بواسطة الحديد على جلد الإنسان، بسبب الجرائم مثل السرقة أو القذف حتى وأن تم معاقتهم من قبل بعد مدة أسر معينة، وكان القانون الدانماركي

نظرة القانون الأوروبي لظاهرة الرق ودوافع إلغائه

شأنه شأن القانون البريطاني يعطي تعويضات عن الخسائر الاقتصادية، الناجمة عن معاقبة العبد وبذلك قد أعطى القانون صلاحيات واسعة للمعمرين الدانماركيين في استغلال عبيدهم في المستعمرات الأمريكية بشكل تجاوز القانون أحيانا. (Beckles, 2002, p. 45)

لقد اثبت القانون الدانماركي شدته القسوى على العبيد في عملية القمع والتسلط والاستعباد في تعامله مع فئة العبيد وفق إجراءات صارمة تخلوا من الروح الإنسانية، لذا أعطى القانون صلاحيات واسعة للمعمرين الدانماركيين في استغلال العبيد والتعامل معهم بشدة وبقساوة، دون مراعاة أي قوانين أو روح إنسانية أو أخلاقية.

فالقانون الذي تم سنه جاء لمعاقبة العبيد، وليس كإجراء قانوني في حسن معاملتهم واستغلالهم دون مراعاة وضعيتهم المعيشية والصحية، وفق أطر إنتاجية مادية حسب قدرتهم المادية والمعنوية.

٥-التشريع الهولندي وظاهرة الرق.

جاء التشريع الهولندي حول مراقبة وتقنين ظروف العبيد شبيه بالتشريع الفرنسي أكثر من أي دولة أوروبية أخرى، فالشركة الهولندية في الهند الشرقية تحرص للاستفادة قدر الإمكان من خدمات العبد باعتباره ملكا، مع التركيز على إجبار الأسياد على التعليم الديني والثقافي لعبيدهم، لكن هذه الالزامات سرعان ما زالت مفضلة التحكم في العبد على تعليمه فالأسياد الهولنديون هم أكثر الأسياد الأوروبيين بشاعة. (Chesneau, 1996, p. 104)

كان القانون الهولندي في تعامله مع العبد في المستعمرات بالأمريكتين، أكثر صرامة وشدة حتى يبقى العبد دائما تحت سيطرة سيده وحتى يضمن بقاء القدرة الإنتاجية للعبد، وحتى لا يتحرر العبد من سلطة سيده وفق ما كانت تنص عليه بعض القوانين في التشريع الهولندي.

٦-ظروف العبيد بالمستوطنات الأوروبية في التشريع الأوروبي:

إن القوانين الأوروبية التي تحكم ظروف العبد في المستعمرات تعطي انطبعا عن التمييز العنصري، فحسب هذه القوانين، كل الشباب يتميزون بإطار اجتماعي وقانوني يخص أمهاتهم عند الولادة.

وبما أن معظم الأفراد ولدوا من أمهات عبيد، اعتبروا أيضا هم الآخرون عبيدا، إن ظروف عيش النساء تختلف عن ظروف الرجال، فالسيد له الحق في استخدام النساء السود في التكاثر، فالسيد مثلا لا يمكن أن يتهم باغتصابه أمته لأنها ملكه حسب القانون. فقد دلت التجارب أن عدد النساء الذين يتم استرقاقهم

نظرة القانون الأوروبي لظاهرة الرق ودوافع إلغائه

يختلف حسب اللون من مستعمرة إلى أخرى، فالنساء المنحدرات من الزواج المختلط لديهم الحظ في التحرير أكثر من المرأة السوداء. (Beckles, 2002, p. 33)

كان المعمرين مجبرين على الاهتمام بعبيدهم في تقليص نفقاتهم أن واحد، لكن الدراسات تثبت أن العبيد كانوا يعانون من نقص الغذاء ومن الأمراض عموماً، إضافة إلى أن المؤونة كانت تتغير حسب الفصول، فقد عرف العبيد فترات مجاعة بعد موجة الحرارة أو الجفاف أو الحرب. (Emmer, 2005, p. 12)

كما إن موسم الحصاد يؤثر كثيراً في التزود بالغذاء، لذا كان العبيد يعانون من نقص الفيتامين مما يجعلهم أكثر عرضة للأمراض، (Manning., 1990, pp. 98-99) هذه الظروف من تدهور للصحة والغذاء والعوامل الديموغرافية والاقتصادية ساهمت في عدم قدرة مجتمعات الرق على التكاثر في السنوات الأخيرة من نظام الرق.

صارت الولايات الجنوبية التي فيما بعد الولايات المتحدة، كانت الوحيدة التي استطاعت فيها الأقلية السود من التكاثر في القرن 18م، (Thornton, 1998, pp. 110-112) بينما في جزر الكارييب والبرازيل تراجع عدد السكان وعرف انعكاساً ديموغرافياً (Emmer, 2005, pp. 11-15)

لكن رغم ذلك، حاول العبيد أن يصارعوا من أجل تحسين ظروفهم وزيادة عددهم، وكانوا يقومون بردة فعل ضد مضطهديهم، فكثير منهم كتب رسائل وشكاوى ضد ظروف عيشه من أجل تقديمها إلى اللجان، وبهذه الطريقة استطاعوا أن يأسسوا تراثاً أدبياً مثل مذكرات اولودا اكيانو " Olaudah Equiano"، الذي عاش ظروف العبودية الصعبة في الكارييب ثم أمريكا ثم إنجلترا، إضافة إلى ذلك مذكرات استيفان مونتيجو " Esteban Montejo"، وماري برانس " Mary Prince"، وخطاب توسان لوفاتور " Toussaint-Louverture"، هذه المذكرات تمثل أصوات السود التي قاومت العبودية في الأمريكيتين. (Beckles, 2002, p. 47)

انعكست القوانين والإجراءات الأوروبية في تنظيم الرق في المستوطنات إلى مجموعة من النتائج التي أضرت بنظام الرق في الأمريكيتين سواء ما تعلق بالعبد كعنصر مساهم في القدرة الإنتاجية أو كمجتمع، فالظروف الصحية في ظل هذه التشريعات أضرت بصحة العبيد وهذا ما أدى لظهور عدة أمراض أدت إلى تراجع في عدد العبيد وقدرتهم على العمل من جهة، كما أدت إلى نقص عددهم بوفاتهم، وقلّة تكاثرهم، وهذا ما انعكس سلباً على القدرة الإنتاجية في تناقص اليد العاملة في المستوطنات الأوروبية في الأمريكيتين، فالإجراءات الأوروبية في عملية التسلط على العبيد وسوء معاملتهم وعدم

نظرة القانون الأوروبي لظاهرة الرق ودوافع إلغائه

مراعاة ظروفهم الصحية والغذائية، كانت لها انعكاسات وخيمة على الإنتاج والأرباح التي كانت تجنيها تلك الدول الأوروبية في إطار نظام الرق بالأمريكيتين.

أدى التشريع الأوروبي لظهور عدة انعكاسات أهمها:

أولاً: الوضع الصحي تدهور صحة العبيد في إطار نظام الرق وعدم معاملة العبيد معاملة حسنة بالأمريكيتين ، أدى لظهور عدة أمراض مستعصية ومعديّة كانت لها تأثيرات حتى على السادة الأوروبيين في صحتهم.

ثانياً: الوضع الديموغرافي:

ومن النتائج الصحية تدهور النظام الغذائي للعبيد بالمستعمرات وهذا ما اثر على صحتهم من جهة، كما أدى إلى تناقصهم بوفاة أغلبيتهم نتيجة الأمراض، إلى جانب نقص تكاثرهم نتيجة نقص الغذاء وعدم وجود عناية صحية لهؤلاء العبيد الذين يستغلون في تلك الأراضي بالمستوطنات الأوروبية الواسعة، وهذا ما أدى لنقص فئة الشباب في نظام العبيد المستغل بتلك المستوطنات.

ثالثاً: الوضع الاقتصادي:

أدى تدهور الوضع الديموغرافي للعبيد مع نقص التغذية وتراجع تكاثرهم، إلى نقص اليد العاملة النشيطة وهذا ما سيؤدي بالفعل، إلى نقص القدرة الإنتاجية للعبيد بتلك المستوطنات وهذا ما ينعكس سلباً على تلك المستوطنات في قدرتها الاقتصادية وتراجع رؤوس أموالها وما كانت تحققه من أرباح في إطار نظام الرق.

٧-الدول الأوروبية وإلغاء الرق.

تطورت المعارضة الأوروبية لتجارة الرق ولكن بشكل بطيء ولمدة طويلة على اعتبار الفوائد الاقتصادية التي كانت على المحك، في ظل العجز الذي شهدته المرحلة من خلال تشكيل حركات مقاومة يمكن أن يكون لها اثر على تطوير سوق العبيد، والتي بدأت بوادرها مع نهاية القرن ١٨م لتظهر بظهور حركة سياسية جادة ضد الرق.

جمع التيار المناهض للرق في أوروبا شخصيات دينية وفلاسفة ومفكرين، وعدد محدوداً من الزعماء السياسيين الراديكاليين، لكن أغلبهم لم يخرط بشكل جاد في مناهضة الرق وفشلوا في المطالبة بإلغائه. (Beckles, 2002, p. 114).

تم عرض بغرفة البلديات مشروع إلغاء الرق في بريطانيا لأسباب أخلاقية في سنة ١٧٨٣م ، وعلى الرغم أن هذا المشروع، إلا انه رفض من غالبية أعضاء الغرفة بحجة إن القيمة الاقتصادية

نظرة القانون الأوروبي لظاهرة الرق ودوافع إلغاءه

والأهمية السياسية لتجارة الرق كانت أكبر من تجاهل هذه الممارسات، فان انجلترا أنشئت في خمسة سنوات فيما بعد الجمعية البريطانية لمناهضة الرق والتي أقرت مقارنة تضم مرحلتين من مراحل إلغاء الرق وإلغاء التجارة ثم إلغاء الرق. (Marcel.D, 2008, p. 02).

لقيت جمعية مناهضة الرق دعم الزعيم المسيحي ويليام ويلبرفورس "William Wilberforce"، عضو البرلمان وممثل مدينة هال شارل فوكس وكذا الوزير الأول ويليام بيت "William Pitt"، وأما توماس كلاركسون "Thomas Clarkson"، قاد حملة ضد تجارة الرق بحجة أنها ليست ذات دخل وإنما سببت خسائر بشرية فادحة في السفن الانجليزية وفي طواقمها، كما أنها تضر بالمجتمع الأفريقي والمجتمع الاستعماري على حد سواء. (دي، ١٩٨٢، ص ٢٢٧).

أما فوكس "Fox" فيرى إن العبودية مثلها مثل تجارة الرق عمل مستقبح، أما ويليام بيت يرى أنها عمل برغماتي اقتصادي ويؤكد أنه يجب إيقاف هذه الظاهرة شريطة أن لا تتضرر الفوائد المالية لانجلترا في العام الموالي، وقد أطلق المجلس البريطاني الخاص في لندن عملية استخباراتية حول تجارة الرق (G.G, 1900, p. 143).

أسست في فرنسا جمعية أصدقاء السود بغية إلغاء الرق (G.G, 1900, p. 32)، يديرها شخصيات مهمة مثل ماري جون كوندورسي "Marie-Jean Condorcet"، وانطوان لافوازيي "Antoine Lavoisier"، وجاك بيار بريسو "Jacques-Pierre Brissot"، وهونري ميرابوو "Honoré Mirabeau"، وايتيان كلافيير "Etienne Clavière" ولويس الكسندر لاروشفوكو "Louis-Alexandre La Rochefoucauld" وجيروم بيتيون "Jérôme Petion".

إن تيار التحرر من الرق في فرنسا لم يحظ بالدعم الشعبي، مثل التيار التحرري في بريطانيا، فكان الأمريكيون الذين وبعد أن حققوا استقلالهم ضد بريطانيا قادوا المعركة لإلغاء تجارة الرق، فقامت ولايات عديدة مثل كارولينا المارييلاند وفرجينيا بمنع جلب العبيد الأفارقة سنة ١٧٨٠م، ولما قدم المجلس التشريعي للماساشوسيت مشروع قانون جديد حول إلغاء الرق في سنة ١٧٧٨م، كانت تجارة الرق تعتبر وجها لا أخلاقيا يتسم بالشراهة الربحية، فصوتت فرجينيا لصالح تحرير العبيد الذين جلبوا بطريقة غير شرعية (Beckles, 2002, p. 117).

قدمت انجلترا مشروع قانون إلغاء تجارة الرق عام ١٨٠٧م (Lacourd, 1889, p. 13)، وبدأ تنفيذه بداية سنة ١٨٠٨م، فقد اقتنع البرلمان البريطاني بأن الفوائد الوطنية في المجال الاقتصادي والسياسي ستكون محظوظة أكثر بإلغاء تجارة الرق، ولو تمت خسارة المستعمرات في شمال أمريكا ووجود مزارع باحتياط في اليد العاملة في الكارييب يعني إن المزايا الاقتصادية لتجارة الرق لا يمكن أن تهيمن على الأعمال الإجرامية السياسية والثقافية للتجارة. (T.F.Buxton, 1840, pp. 145-146).

نظرة القانون الأوروبي لظاهرة الرق ودوافع إلغائه

ناقش المجلس التشريعي في فرنسا سنة ١٧٩٣م تجارة الرق والعبودية في المجتمعات الاستعمارية، وأدان هذين الممارستين وطبق نفس القانون الذي طبقته بريطانيا منذ عشرون سنة والذي يقضي بأن يتم اعتبار كل عبد يصل الأراضي الفرنسية شخصا حرا، لكن كان يتم التفريق بين تجارة الرق وامتلاك العبيد، لأن القانون نص على إلغاء الرق في فرنسا سنة ١٧٩٤م لكنه بقي يسمح بممارسة التجارة، إلا أن القانون الفرنسي كان يعتبر امتلاك العبيد لم يسمح به القانون أبدا وأن هذا النشاط الذي انتشر في فرنسا كان تقليدا ولا علاقة له بالقانون. (T.F.Buxton, 1840, pp. 146-148).

أما في باقي أوروبا فقد ذهب الدانمارك أبعد من ذلك مقارنة بالدول الأخرى في تلك الفترة وذلك بالإعلان في سنة ١٧٩٢م إن تجارة العبيد الأفارقة سيتم منعها في مستعمراتها منذ سنة ١٨٠٣م (Carnot, 1845, p. 20)، مما أعطى عشرات السنوات لمستعمرات الدانمارك في الهند الغربية من أجل إعادة تشكيل احتياطياتها من العبيد (G.G, 1900, p. 55)، فجلبت عبيدا أكثر من سان كروا وسان توماس في هذه الفترة أكثر مما جلبته في الفترات السابقة.

فقد اعتبرت الحكومة الدانماركية في تلك الفترة إن الأرباح الاقتصادية لتجارة الرق لم تكن أرباحا مهمة لدرجة أنه لم تعد الحاجة إلى تحمل الانتقادات الأخلاقية والسياسية التي وجهت لهذا النشاط، فلم تعد الحصون الدانماركية في السواحل الأفريقية تحقق مداخيل مثل حصن كريستيان بورق (Cristiane - Borgue) في أكر (T.F.Buxton, 1840, p. 449).

وصار الدانماركيون شأنهم شأن الانجليز يفضلون استخدام العبيد الذين يولدون داخل مستعمراتهم بدل شرائهم من جديد، فصار المعمرون يشجعون التكاثر الطبيعي للعبيد اعتقادا منهم أن ذلك سيجعل نظام الرق ويقويه أكثر فأكثر فخفض معدل الوفيات عند العبيد خاصة الأطفال ورفع مستوى الولادات، فقد سمح بتشكيل احتياط من اليد العاملة الدائمة داخل المستعمرات، دون الحاجة إلى جلب واستيراد العبيد.

لقد كان هذا عقلنة اقتصادية بسيطة للرد على النقد الأخلاقي والفلسفي الذي واجهته تجارة الرق، إلا أنه ورغم حركات مناهضة الرق هذه ومساعي إلغائها التي انتشرت في تلك الفترة، إلا أن الاستقرار الاقتصادي للمستعمرات كان أولى اهتمامات الحكومات الأوروبية، وفي المستعمرات الأوروبية كان العبيد يحصلون على أتوات في شكل أموال من أجل تشجيعهم على التكاثر لان الأسياد كانوا يحرصون على تأمين اليد العاملة (Beckles, 2002, p. 118).

أما دعاة إلغاء الرق في أوروبا مثل فرنسا وإنجلترا والدانمارك وهولندا وافقوا على التغيير السياسي في خطوة للتطور نحو تحسين ظروف العبيد، أضف إلى ذلك وجد تجار الرق منذ منع تجارة الرق في مستعمرات أوروبا الشمالية، أسواقا جديدة في الممالك الاستعمارية لاسبانيا والبرتغال.

نظرة القانون الأوروبي لظاهرة الرق ودوافع إلغاءه

فصارت مستعمرة كوبا الاسبانية ومستعمرة البرازيل البرتغالية أكبر أسواق العبيد في القرن ١٩م بعد إلغاء تجارة الرق في المستعمرات الانجليزية والفرنسية والدانماركية والهولندية إثر مؤتمر فيينا سنة ١٨١٥م (G.G, 1900, p. 55).

قامت انجلترا بضغوطات على اسبانيا والبرتغال وفرنسا وهولندا من اجل إلغاء الرق، لكن البرتغال واسبانيا سمح لهما بمواصلة التجارة من أجل رفع عدد سكان الرق في مستعمراتها. قامت الحكومة الفيدرالية للولايات المتحدة في سنة ١٨٠٠م بتشريع قانون يمنع بداية من سنة ١٨٠٨م أي ساكن أو مواطن أمريكي من ترحيل العبيد أو الاستثمار في التجارة بغية تزويد بلد مجاور بالعبيد، مما أفرز انتشارا للأفارقة في مناطق الولايات المتحدة مثل كارولينا الجنوبية ولوزيانا بين سنوات ١٨٠٠-١٨٠٨م (T.F.Buxton, 1840, p. 148).

أعاد نابليون بونابارت (Napoléon -Bonaparte) الرق في المستعمرات الفرنسية في سنة ١٨٠٢م، بتغيير السياسة فرحب به تجار الرق في مدينة نانت ومارسيليا لكن رغم ذلك شكل إلغاء الرق في بريطانيا وأمريكا في سنة ١٨٠٨م ظهور عصر جديد قام فيه الأمريكيون بالضغط على الحكومات الاسبانية والبرتغالية من اجل إلغاء الرق. فقاموا في سنة ١٨١٥م (M.Gregoire, 1826, p. 57) بعقد ميثاق مع البرتغال، ثم مع الاسبان وهولندا في سنة ١٨١٨م. لكن اغتصاب هذا الميثاق كان موجودا بحيث إن الحكومة الايبيرية لم تبد استعدادا للالتزام به وتطبيقه، فواصلت بذلك سفن انجليزية وفرنسية وهولندية ودانماركية وبرتغالية وأمريكية جلب العبيد إلى كوبا وبورتو ريكو على الرغم من محاولات سفن الحرب الانجليزية والأمريكية لإلغاء التجارة وفي سنة ١٨١٨م قام الفرنسيون بإلغاء الرق من جديد (الجمال، ١٩٩٨، ص ٢٤).

إن الحكومات والمعمرين الاسبان والبرتغاليين أبدوا مساندتهم لتجارة الرق التي كانوا يعتبرونها السبيل الحيوي لتطوير الاستعمار منددين بما أسموه النفاق الانجليزي.

فإنجلترا في نظرهم قامت باتخاذ سياسة إلغاء الرق لأن مستعمراتها كانت متطورة، وأنه لم تعد بحاجة إلى العبيد الأفارقة لقد حاولت منع الاسبان والبرتغال تحقيق ما حققته انجلترا من تطور اقتصادي لمستعمراتها (M.Gregoire, 1826, pp. 22-23).

فتم بذلك نقل العبيد بالآلاف نحو البرازيل كل سنة في سنة ١٨٢٠م، على الرغم من إن البرتغال وصلت إلى إلغاء تجارة الرق سنة ١٨٣١م، وكان ينبغي انتظار سنة ١٨٥٠م لكي ترفض البرازيل فعليا قدوم عبيد أفارقة جدد (T.F.Buxton, 1840, pp. 240-241).

إن تضמיד جراح أربعة قرون من تجارة الرق هو أحد التحديات التي توجب على المجتمعات المعاصرة مواجهتها، على الرغم من كل ما تم القيام به لمواجهة هذا الجانب المخزي من التاريخ، إلا أن الإرث السيئ لتجارة الرق تواصل في التأثير في العلاقات بين الأفراد وبين المجتمعات،

نظرة القانون الأوروبي لظاهرة الرق ودوافع إلغائه

وبقي أمام الباحثين الكثير لتحديد الخيوط البارزة لهذه الممارسة وبدقة من أجل وضعها في إطارها الحقيقي (ألف، ٢٠٠١، ص ٢٤٠-٢٤١).

يشكل أكثر من ١٠٠ مليون شخص من الطبقة الأفريقية أقليات متوزعة في أوروبا وأمريكا، ومنذ انتصارات التحرر وإلغاء الرق في القرن ١٩م كان على هذه المجتمعات العمل جاهدة من أجل الحصول على الحقوق المدنية والحريات الديمقراطية الموجودة فالحق في الانتخاب مثلا والتمتع بنفس حقوق البيض الدستورية والاجتماعية تم الحصول عليها بعد مطالبات ومظاهرات شعبية عارمة (M.Gregoire, 1826, pp. 31-32).

كان قطع طريق الخروج من العبودية محفوفًا بكثير من المشاكل والأزمات التي مزقت النسيج الاجتماعي لما قبل التحرير، وفي رحلتهم للبحث عن الحرية، تلقى السود دعماً كبيراً من بعض السكان البيض الذين كانوا يعتبرون التمييز العنصري أمراً غير أخلاقي وغير ديمقراطي وغير معقول اقتصادياً (محمد، ٢٠٠٩، ص ٧٣).

صحيح أن مشاريع قوانين كثيرة تخص العدالة الاجتماعية والمساواة تم سنّها، لكن علينا الاعتراف أن الحياة اليومية للسود لا تزال ملغمة ومحفوفة بقيم اجتماعية وسلوكيات تم توارثها من فترة العبودية والتي بقيت إلى ما بعد مرحلة التحرر لذلك ينبغي دراسة التغيير في التجربة المعاصرة للسود وتواصلها في سياق تاريخ تجارة الرق فيما وراء الأطلسي (Ehrard, 1994, pp. 499-500).

في القرن ١٨م يمكن ملاحظة ثلاث جوانب في هذا الصدد:

١- اضطهاد السود صار ممارسة متداولة في العالم الأطلسي.

٢- إن نقد التجارة لأسباب أخلاقية وسياسية واقتصادية يتميز عن قضية الرق الكبرى فكثير من الأوروبيين مستعدون لأن يرفضوا تجارة الرق ولكنهم لا يرفضون الرق باعتباره هيئة.

٣- إن أغلبية الأوروبيين واعون بالمزايا التي استفادوها من تجارة الرق مقتنعين إجمالاً بتفوقهم الاجتماعي والاقتصادي والعسكري على الأفارقة ونظام التمييز في القيم هذا يشكل جزءاً لا يمكن إهماله من الإرث الأوروبي. (Beckles, 2002, p. 124).

٨- الخاتمة:

وفق رؤى تلك التشريعات والقوانين الأوروبية في تعاملها في تنظيم نظام الرق في الأمريكيتين، واستغلالهم في تلك المستوطنات الأوروبية تخدم مصالح المعمرين الأوروبيين، دون مراعاة مصالح العبيد وظروفهم الاجتماعية والاقتصادية والصحية، فنجد تلك القوانين التي سنتها الدول الأوروبية كان في صالح الأسياد على حساب نظام الرق، التي كانت تعتبر العبد في أدنى الدرجات والتعامل معه من دون شفقة ولا روح أخلاقية أو إنسانية، ولكن مع مرور الوقت ظهرت في أوروبا في القرن الثامن عشر الميلادي أصوات تنادي بوقف تجارة الرقيق، تبناها بعض رجال الدين وبعض الجمعيات المعنية بحقوق

نظرة القانون الأوروبي لظاهرة الرق ودوافع إلغائه

الإنسان، وعملت على حشد التأييد والمؤازرة لها ما بين رجال السياسة وعامة الناس، والواقع أن هذه الأصوات لم تكن تتبعث في دولة أوروبية واحدة، بل ظهرت في أغلب الدول المشاركة في هذه التجارة.

ظهرت المناداة جلية لوقف هذه التجارة، وكثرت الجمعيات الدينية التي تعمل لصالح هذه القضية، وجدت مقاومة لتجارة الرقيق منذ وجدت هذه التجارة في أوروبا، فقد كان عدد قليل من رجال الكنيسة الكاثوليكية، ينادون بوقف هذه التجارة البشعة منذ بدايتها وقد أيدت الكنيسة استرقاق الزنوج ونقلهم إلى العالم الجديد، لأنها كانت تحصل على عائد مادي من وراء تجارة الرقيق، ذلك أن تجار الرقيق عملوا على إغراء رجال الكنيسة، وجعلوا لها رسماً عن كل رقيق تعمده فيعتقدون أن الرقيق ينتصر بالتعميد، إلا أن سائر الدول الأوروبية الأخرى العاملة في هذا المجال حاولت في البداية أن تنظم هذه التجارة، وتضمن مزاولتها بطريقة منظمة، فيؤخذ الأرقاء طبقاً للقانون الأفريقي السائد، بوصفهم أسرى حرب عادلة، أو مجرمين ثبتت إدانتهم، ويتم شراؤهم بطريقة مشروعة ولكن لم يكن ذلك ليستمر إذا شاركت سائر الدول الأوروبية باصطياد الأرقاء بطرق بشعة.

٩- قائمة المصادر والمراجع:

الكتب العربية:

- ابن منظور (1956). لسان العرب. لبنان: دار بيروت.
- الجمل، ع. ا. (1998). دراسات في تاريخ غرب إفريقيا الحديث والمعاصر. القاهرة: مكتبة الإسكندرية.
- محمد، أ. ص. (2009). أصول التاريخ الأوروبي. قطر: دار واتا للنشر الرقمي.

الكتب المعربة:

- ألف، ج. (2001). إفريقيا تاريخ قارة. سلسلة دراسات إفريقية. ٠٧.
- دي، ف. ج. (1982). تاريخ غرب إفريقيا. ترجمة. ي. صليب، القاهرة: دار المعارف.

الكتب الأجنبية:

)Mars 1724" (Code noir, ou édit du roi servant de règlement pour le gouvernement et l'administration de la justice, police, discipline, et le commerce des esclaves nègres dans la province et colonie de la Louisiane .; "A.N.Col., A23 F, ٥°Paris.

-Beckles (٢٠٠٢). Voyages d'esclavage. La traite transatlantique des Africains réduits en esclavage. Paris: Unesco.

-Buxton T.F. (١٨٤٠). De la traite des esclaves en Afrique et des moyens d'y remédier. Paris: ed. Arthus. Bertrand.

-Carnot (١٨٤٥). De l'esclavage coloniale. Paris: ed. Au Bureau. de la Indépendante.

-
- Chesneau .(١٩٩٦) .*Habiter le temps* .Paris: Bayand.
- Emmer .(٢٠٠٥) .*l'Afrique et l'impact de la traité atlantique .revue d 'histoire moderne et contemporaine.*(٥٢)
- Ehrard .J .(١٩٩٤) .*L'idée de nature en France dans la première moitié du XVIIIe siècle* .Paris :éd. Albin Michel.
- Eward .(١٩٨٦) .*Pour un positivisme critique Michel Foucault et la philosophie du droit .Revue française de théorie juridique.*(٠٣)
- G.G .(١٩٠٠) .*Congrès international antiesclavagiste* .Paris : Société Antiesclavagiste de France.
- Gregoire .M .(١٨٢٦) .*De la noblesse de la Peau ou du préjugé des blancs contre la couleur des africains et celle de leurs descendants noirs et sang-mêlé* . Paris: ed. Baudouin Frères .Libraires.,
- Knight .(١٩٩٧) .*General history of the Caribbean the slave societies of the*
- Lacourd. A .(١٨٨٩) .*l'esclavage Africain* .Dunkerque: Imprimait. Paul. Michel. *Caribbean*) V III .(U.S.A: .Lilxary of Congrès Unesco.
- Marcel.D. et autres .(٢٠٠٨) .*traite négrière, esclavage, abolition, mémoire et histoire* .Baurdeaux: CRDP, d'aquitaine.
- Manning .(١٩٩٠) .*Slavery and African Life, Occidental, Oriental, and African Slave Trades* .Cambridge : Cambridge University Press.
- Milliot .L.F. P. Blanc .(١٩٨٧) .*Introduction à l'étude du droit musulman* .Paris : éd Sirey.
- Molin .(١٩٨٦) .*Le code noir ou le calvaire de canaan* .Paris.
- Peytraud .(١٨٩٧) .*L'esclavage aux Antilles Française avant 1789* .Paris : Hachette.
- Rey .(٢٠٠٥) .*Les carifunas entre mémoire de la résistance « aux Antilles et transmission des terres en Amérique centrale .Cahiers d'études africaines* ، . ١٧٧
- Tang .(١٨٥٢) .*de l'esclavage aux colonies françaises, et spécialement a la Guadeloupe* .Paris : imprimerie de Béthune.
- Testart .A, .(١٩٩٨) .*l'esclavage comme institution .In L'Homme* ، T.38) N145 ،(.٣٣
- Thornton .(١٩٩٨) .*Africa and Africans in the Making of the Atlantic World, 1400-1680* . New York: Ed. Cambridge University Press.
- Vansina .J .(١٩٧٣) .*The Tio Kingdom of Middle Congo1880-1892* .- London: Oxford University Press.
- Verne .(١٨٧٩) .*Histoire général de la grands Voyages et des grands Voyageurs les grands navigateurs du XVIII e siècle* .Paris: Bibliotheque.D'éducation.et de Recréation.

